

شرح لطائف الإشارات على تسهيل الطرقات نظم الورقات.الدرس-

[34] مبحث المفتى والمستفتى

لیب نجیب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام الاتمان الاكمان على سيد المرسلين. سيدنا محمد وعلى الله وصحبه الطيبين الطاهرين. اما بعد فسائل الله سبحانه وتعالى ان يمتن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا

فتاح العارفين: وان يرزقنا الاخلاص - 00:00:00

بالاقوال والاعمال اللهم امين فيقول العلامة عبدالحميد محمد علي قدس رحمه الله تعالى رحمة واسعة. قال ولما فرغ اي مصنف
رحمه الله من الكلام على الادلة شرع يتكلم على من اجتمعت فيه شروط الاجتهداد - 00:00:29

على من اجتمع فيه شروط الاجتهاد وغيرها؟ فقال رحمة الله تعالى باب اي في المفتني والمستفتني والتقليد قال والشرط في المفتني اجتهاد وهو ان يعرف من اي الكتاب والسنن. والفقه او والفقه - 00:52

في فروعه الشوارد أو الفقه في فروعه الشوارد وكل ما له من القواعد مع ما به من المذاهب والتي تقررت من خلاف مثبت.

والنحو والاصول مع علم الادب واللغة التي انت من العرب قدرًا به يستنبط المسائل - 00:01:12

لنفسه لمن يكون سائلاً. مع علمه التفسير في الآيات وفي الحديث حالة الرواة وموضع الاجماع والخلاف فعلم هذا القدر فيه كافي قال الشارح حمزة الله تعالى يعني من شهادة المفتاح احتفاظه - 00:01:32

اسرار رحمة الله تعالى يعني من سروط المفهـي اجهـاده - 00:01:32

العبارات التي تشكل على هذا. ساذكرها بعد قليل ان شاء الله - 00:01:52

ومن: باب الفائدة لفظ الفقه ولفظ العالم ولفظ محتهد ولفظ المفت، الفقه

00:02:14 - مطلق. ولا هو مجتهد

يطلق المجتهد الا على المجتهد المطلق. يقال اذا قيل فلان مجتهد الاصل انه مجتهد مطلق. فاذا اريد مجتهد غير مطلق مثلا مجتهد منتب لامام او مجتهد فتوى يقييد يقال مجتهد مذهب مجتهد فتوى - 00:02:55

منتسب لامام او مجتهد فتوی یقید یقال مجتهد مذهب مجتهد فتوی - 00:02:55

بعد ذلك أصبح مثلاً كلمة فقيه تطلق على من - 00:03:17

بعد ذلك اصبح مثلاً كلمة فقيه تطلق على من - 00:03:17

احفظوا الفروع الفقهية على من اشتغل بالفقه وبرز فيه ولا يكون مجتهداً ويسمى فقيهاً. هذا اصطلاح متاخر حادث الان. تمام؟
ابوة وللاسف الان يعني اصحت هذه الاصطلاحات يعني تطلق جزاها - 00:03:34

ايوة وللاسف الان يعني اصبحت هذه الاصطلاحات يعني تطلق جزاها - 34:03:00

نعم في في من لا يحسن حتى مبادئ الفقه يقال فلان العالم فلان الفقيه فلان الكذا فلان المجتهد يعني هذا هذا من فساد الزمان نعم
قال، يعني، من، شروط المفت، احتجاده والمراد بالمفت، هنا المحتجد المطلة، - 00:03:58

قال يعني من شروط المفتى اجتهاده والمراد بالمفتى هنا المجتهد المطلق - 00:03:58

مجتهد مطلق هو ذاك الذي له اصول استدل لها اي استدل لاصوله استدل لها يستنبط الاحكام من الكتاب والسنة من خلال تلك الاصول. يعني. عنده قواعد هذه القواعد هو الذي استدلا لها قعدها هو اصلها هو. ثم من خلال هذه القواعد يستنبط الاحكام من الكتاب

السنة. بعنوان مثا

مجتهد جعل من اصوله ان قول الصحابي حجة طبعا هو لما جعل ان من اصوله قول الصحابي حجة بنى هذا على ادلة عنده وبعدين لما قرر ان قول الصحابي حجة بناء على هذا التقرير بنى فروعا فقهية كثيرة - [00:04:50](#)

مجتهد اخر جعل عمل اهل المدينة حجة. طبعا هو لما جعل هذا الاصل حجة بناء على ادلة عنده. ثم هذا الاصل ان عمل اهل المدينة حجة بنى عليه وبما مئات - [00:05:09](#)

او الاف الفروع الفقهية مثلا واضحة ولا لا مجتهد ثالث جعل الحديث المرسل حجة تمام؟ طبعا هو لما جعل الحديث المرسل حجة له اصول او له ادلة جعلته يحكم بان الحديث المرسل حجة بناء على - [00:05:28](#)

الاحتجاج عنده بالحديث المرسل بنى فروعا فقهية واضحة ولا لا؟ هذا يسمى ايش؟ مجتهد مطلق اما المجتهد المقيد فهو الذي يجتهد في استنباط الاحكام من الكتاب والسنة. لكن ليس باصول - [00:05:50](#)

استدل لها اقامها بنفسه وانما باصول امامه اي من خلال قواعد امامه القواعد التي اسسها امامه هو يستنبط الاحكام من الكتاب والسنة. هذا يسمى مجتهد ايش مجتهد اه مجتهد مذهب - [00:06:11](#)

اي مجتهد مقيد باصول امام المذهب. او مجتهد منتبه الى امام المذهب واضح مجتهد مقيد ليس مجتهد مطلق. فالاول مثاله الائمة الاربعة هؤلاء لديهم رتبة الاجتهد باطلاقه. كل واحد منهم مجتهد مطلق. وطبعا ليس حصرها في الائمة الاربعة. فسفيان الثوري والليث ابن سعد والوازاعي - [00:06:30](#)

سفيان بن عيينة واضح ولا لا؟ هؤلاء ايضا من لهم رتبة الاجتهد المطلق تمام؟ طيب الذي عنده اجتهد مقيد يجتهد بقواعد اصول امامه كامثال الامام المزني رحمه الله واضح فالامام المزني له - [00:07:01](#)

استنباطات من القرآن الكريم من السنة النبوية لكن ليس باصول من قبل نفسه بل باصول الامام الشافعي مجتهد المذهب كابن سريج ابي العباس بن سريج الذي مر علينا ذكره قبل ايام هذا مجتهد مذهب ايضا - [00:07:25](#)

توفي في ثلاثة وستة هذا يستنبط من الكتاب والسنة لكن باصول الامام الشافعي فهمنا؟ مجتهد ثالث مجتهد الفتوى ومجتهد الفتوى الاصل انه يستنبط عفوا الاصل انه يرجح بين اقوال امام المذهب في بين القول الذي يفتى به في - [00:07:43](#)

المذهب لذلك سمي مجتهد فتوى اي يبين من خلال قواعد في المذهب ما هو القول المعتمد ينبغي ان يفتى به. الذي ينبغي ان يقضى به واضح؟ وهذا كامثال الامام الرافعي والامام النووي رحمهم الله تعالى. ورحم الله سائر العلماء. واضح يا شيخ ولا لا - [00:08:08](#)

اذا عندنا مجتهد مستقل او مجتهد مطلق وعندنا مجتهد آآ مقيد وعندنا مجتهد ايش؟ فتوى لكن انتبه معي طبعا هذا الحكم بالنسبة للغالب بالنسبة للغالب. والا فان امثال الامام النووي والرافعي قد - [00:08:32](#)

يحصل انهم يستنبطون احكاما من الكتاب والسنة بقواعد الامام الشافعي واضح؟ لكن هذا ليس الغالب عليهم ولذلك ذكر العلامة ابن قاسم العبادي رحمه الله في الآيات البينات حاشية جمع الجوامع ذكر ان مجتهد الفتوى - [00:08:55](#)

قد يحصل منه استنباط لاحكام من الكتاب والسنة واضح؟ بقواعد امامه. وهذا لا يخرجه عن كونه مجتهد فتواه. يعني هو مجتهد فتواه. لأن الغالب هو ليس الغالب في عمله ليس هو استنباط الاحكام. وانما الغالب ان يبين القول المعتمد لكن قد يحصل منه هذا. فالنظر الى ماذا؟ النظر الى الغالب - [00:09:15](#)

فهمتم ولا لا؟ ولذلك لا يشكل عليكم مثلا ان الامام النووي رحمه الله قد يقال قد يقال لكم الامام النووي رحمه الله يستنبط الاحكام احيانا في شرح صحيح مسلم على - [00:09:41](#)

سبيل المثال يستنبط بعض الاحكام من الاحاديث التي يشرحها. تمام؟ كيف هذا مجتهد فدوى؟ كيف له ان يستنبط؟ الجواب نعم قد يحصل هذا منه يحصل هذا فيستنبط احكاما من الكتاب او من السنة لكن بماذا؟ بقواعد امامه وليس هذا هو الاغلب - [00:09:51](#) عليه. وليس هذا هو الاغلب عليه. نعم. فهنا قال والمراد بالمعنى هنا المجتهد المطلق وهو ان يكون عالما بالكتاب والسنة. طيب يعني اذا اردنا ان نلخص الشروط. هو سيذكر سبعة شروط - [00:10:11](#)

ليكون الشخص مجتهدا. واضح؟ ثم سيدرك سبعة شروط أخرى لعملية الاجتهاد. يعني بعد أن مجتهدا الآن يريد أن يمارس الاجتهاد في سبع شروط أخرى وسيذكر في الأخير أمورا لا تشتري - 00:10:35

فهمتم ولا لا؟ طيب نقول بارك الله فيكم الشروط السبعة كالتالي يشترط في الشخص حتى يكون مجتهدا أولاً أن يكون بالغا ثانياً أن يكون عاقلا ثالثاً أن يكون فقيه النفس - 00:10:55

تمام؟ رابعاً أن يكون عارفاً بدليل الاستحساق لماذا دليل الاستصحاب أنه سيدرك به عند عدم وقوفه على النص متى لم يرد النص سيدرك بديل الاستصحاب. كم هذه الان؟ أربعة. وأن يكون عارفاً بالفقه - 00:11:13

أصلاً وفرعاً خلافاً ومذهبها. والخامس أن يكون عنده علم العربية بالدرجة المتوسطة تمام والسادس أن يعرف قدرًا من الكتاب والسنة. من آيات الكتاب ومن أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم. كم هذه - 00:11:38

سبعة أظن لا احتاج ان اكتبها على سبورة اكتبها او اعيدها تمام هذا الترخيص هي موجودة هنا لكن متتالية. الخصها مرة أخرى لكم. الشرط الأول أن يكون ماذا؟ بالغا الشرط الثاني أن يكون ماذا؟ عاقلا. الشرط الثالث أن يكون فقيه النفس. اي معنى فقيه النفس؟ عند ملكة فقهية - 00:12:02

هذا الملكة الفقهية لا تتأتى إلا بموهبة من الله عز وجل أو بممارسة الفقه لسنوات يصبح الإنسان عنده مكاناً فهي أما هبة أو اكتساب تمام فليس كل من يحفظ الفروع - 00:12:24

يكون فقيها. ولذلك قد تجد إنساناً هو من حيث حفظ الفروع احفظ من فلان أكثر حفظاً منه للفروع ويشرح كتاباً أكثر مما يشرحها فلان لكن فقه النفس عند هذا أعلى من فقه النفس عند ذاك - 00:12:43

وانظروا على سبيل المثال الإمام مالك والإمام الليث بن سعد الإمام مالك اشتغاله بالفقه مع اشتغاله بالحديث أشهر في الناس فمالك له مذهب يعتبر مشهور مستمر إلى يومنا هذا. الليث - 00:13:04

فقهه لم يكن بشهرة فقه مالك ومع ذلك يقول الإمام الشافعي تلميذ مالك ويقول يحيى بن بكر تلميذ مالك الليث افقهه من مالك فهمتم ولا لا؟ كيف هذا؟ هل هل تظنين أن الإمام الشافعي يلقي بهذا الكلام جزافاً هكذا - 00:13:28

يعني يجلس هكذا الإمام الشافعي يقول اللي تفقه من مالك ها هكذا لا لا يمكن. الإمام الشافعي نظر إلى أمر وهو إلى ملكة الفقه إلى فقه النفس فقال الليث افقهه من مالك - 00:13:49

فهمتم ولا لا؟ ولذلك لا تفتر أن ترى الإنسان مثلاً آآآ يتصدى لشرح الكتب أو يتصدى للكلام في الفقهية فقد يكون غيره من لم يتصدى لذلك عنده من فقه النفس - 00:14:06

ما يزيد على هذا وهذا لا لا يدركه إلا من كان ملماً بفقهه يعرف فقه النفس واضح يا شيوخ؟ إذا تقرر هذا فنقول أن يكون بالغاً عاقلاً وان يكون فقيه النفس - 00:14:22

صح والشرط الرابع ماذا؟ إن يكون عارفاً بدليل الاستصحاب حتى يتدرك به عند عدم وجود الناقل وان يكون عارفاً بالفقه وان يكون عارفاً بالفقه أصلاً وفرعاً خلافاً ومذهبها - 00:14:44

وان يكون عارفاً بعلوم العربية يقول له أنا لا أقول علم العربية علوم العربية ومن أهمها النحو والصرف والبلاغة تمام البلاغ بعلومه الثلاثة معرفة متوسطة يعني لا يشترط أن يبلغ مبلغ المنتهيين من العلماء في علوم العربية - 00:15:10

كسيباويه مثلاً واضح لكن معرفة متوسطة طيب وان يكون عارفاً أي الكتاب وأحاديث السنن كما ذكر هنا هذه كم الأمور الان؟ سبع أمور. وبعدين ستتأتينا سبع أمور أخرى هذا بعد الان من من حقق هذه السبعة الأمور وصف بأنه مجتهد - 00:15:33

الآن هذا أصبح مجتهد بعدين هذا المجتهد يريد أن يمارس الاجتهاد؟ نقول في سبع أمور أخرى تمام في سبع أمور أخرى انظر ماذا قال نشرحها الان. قال وذلك قال وهو أن يكون عالماً بالكتاب والسنة لأنهما أي لان الكتاب والسنة متعلق الأحكام. اي معنى متعلق - 00:15:58

والأحكام اي المصدر للأحكام الشرعية من اين تأتي الأحكام الشرعية؟ من اين تستنبط من الكتاب والسنة؟ فمعنى متعلق الأحكام اي

00:16:24 هما المصدران لاستنباط الأحكام قال وذلك بان يعلم ايات الأحكام -

واحديتها اي يعلم مواقعها وان لم يحفظها يعلم موقع ايات الأحكام. ايات الأحكام اين؟ مثلا ايات الارث في سورة النساء ايتان في بداية السورة واية في اخر السورة. ثلات ايات - 00:16:42

واضح؟ مثلا ايات الطلاق في سورة البقرة واضح ايات مثلا حد السرقة هذه في سورة المائدة ايات حد الزنا عقوبة الزنا هذه في سورة النور. يعرف الموضع. واضح؟ قال وان لم يحفظها فلا يشترط ايش - 00:17:00

حفظ ايات الأحكام ولا يشترط حفظ احاديث الأحكام اذا كان لا يشرط حفظ ايات الأحكام ولا احاديث الأحكام من باب اولى لا يشترط حفظ المتنون فلا يشترط ان يكون المجتهد حافظا للمتنون. صح؟ قد يكون مجتهدا وهو لا يحفظ المتنون - 00:17:22 وليس هذا تزيدا في حفظ المتنون واضح؟ انا من اشجع بكل ما اوتيت من قوة على حفظ المتنون لان طالب العلم الذي لا يحفظ المتنون هذا ينقصه الكثير والطريق بالنسبة له طويل. ما تنضبط عنده المسائل - 00:17:45

واضح؟ فلذلك حفظ المتنون من اهم المهمة لطالب العلم فليس بهذا ليس هذا المقصود منه التزهيد من حفظ المتنون لا وانما المقصود منه بيان ان ذلك لا يشترط في الاجتهاد - 00:18:08

بيان ان ذلك لا يشترط يعني اذا كان لا يشترط حفظ ايات الأحكام وحفظ احاديث الأحكام من باب اولى الاشراف حفظ ايش؟ متنون. تمام؟ قال هنا وان لم يحفظها لانها مستنبطة منه - 00:18:22

طيب يعني السؤال التعليل لماذا؟ لماذا لا بد ان يعرف ايات الأحكام واحاديث الأحكام؟ اي يعرفهم لماذا لا بد ان يعرفوا لماذا؟ قال لان الأحكام مستنبطة من الایات والاحاديث. فلابد ان يعرف موضع مواقع الایات والحديث حتى يستنبط الأحكام منها. فهمتم؟ التعليم؟ طيب. قال وعالما بالفقه - 00:18:40

لا بمعناه السابق اول الكتاب لفساده هنا. ايش المعنى السابق؟ ما هو الفقه معرفة الأحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد. هذا تعريف فيقول لك الفقه هنا ليس المراد به الفقه الذي هناك - 00:19:06

واضح ولا لا ليس المراد بالفقه هنا الفقه الذي هنا. طيب ما المراد قال بل بمعنى المسائل اصلا وفرعا ومذهبها وخلافها. هذه هذا الموضع من موضع المشكلة في هذا المتن في متن الورقات - 00:19:24

مجتهد قالوا يشترط في المجتهد ان يعرف الفقه اصلا وفرعا. ما المراد باصلا ما معنى ان يعرف الفقه اصلا هل المقصود اصول الفقه محتمل اذا كان المقصود اصول الفقه نقول ان يعرف الفقه اصلا اي اصول الفقه وفرعا اي الفروع الفقهية. محتمل هذا المراد - 00:19:43

طيب وحينئذ لابد هو يقول المشاهد المطلق يقول مجتهد مطلق. اذا المجتهد المطلق لابد ان يعرف الفروع الفقهية. عجيب هذا هو اصلا مجتهد من اجل ان يستنبط الفروع الفقهية كيف يعرفها - 00:20:09

فهمتم ولا لا كيف يعرفها من اجل ان يستنبطها؟ لا اولا يستنبطها. واضح لنا؟ اشكال اذا قلنا المراد بايش بالفروع هنا الفروع الفقهية وان الاصول اصول فقه. نعم اصول فقه نتفق انه لابد ان يعرف اصول الفقه - 00:20:25

تمام ان يقيم ادلة على اصوله التي يستنبط بها الدلة. لكن الفروع الفقهية هذه اشكال. ولذلك شيخ الاسلام زكريا يقول في في غاية الاصول في غاية في غاية الوصول هذا شرح لب الاصول قال لا يشترط معرفة - 00:20:44

الفقهية لماذا؟ قال لانها انما تكون بعد الاجتهاد. فكيف تعتبر منه؟ يعني كيف تشرط فيه تكون بعد الاجتهاد يستنبط كيف طيب هذا اذا قلنا بارك الله فيك المراد بالاصول هنا اصول الفقه والفروع الفقهية بعضهم قال المراد بالاصول - 00:21:04

ليس اصول فقه. هم. ما المراد؟ قال المراد بالاصول اصول مسائل ذلك العلم يعني الفقه مثلا فيه مسائل هي اصول على سبيل المثال شروط الصلاة هذه هذه من اصول المسائل من امهات المسائل في الفقه. من امات المسائل في الفقه. لكن بعد ذلك تفاريغ - 00:21:24 شروط الصلاة هذى ايش؟ تفاريغ فقهية واضح ولا لا؟ واضح هذا المقصود. فقال المراد اصول ذلك العلم وفروع ذلك العلم. فالمسائل الدقيقة هي فروع ذلك العلم. والمسائل اليش المشهورة الواضحة التي غالبا توجد في المتنون هذه اصول ذلك العلم. فمثلا المسائل

التي في متن ابي شجاع على سبيل المثال هذه تعد مهام - 00:21:49

الفقه الشافعي لكن بعدين في مسائل في الشروع في الحواشي دقique فهمتم ولا لا؟ هذا قال مراد للفروع الفقهية لكن هذا ايضا مشكلة. نفس الاشكال السابق يرد عليه. ما خرجننا بحل. بعضهم قال - 00:22:16

هنا بالمجتهد ليس المجتهد المطلق. وانما المراد بالمجتهد هنا المجتهد المقيد. فالمجتهد المقيد لابد ان يعرف اصول امامه حتى يستنبط بها. ولابد ان يعرف اقوال فروع امامه التي قد استنبطها. واضح؟ وفروع غيره من الائمة حتى لا يخالفهم. فهمتم ولا لا - 00:22:31

يظني هذا الرأي اسد اقوى. واضح هذا الرأي اقول لكن حينئذ سيكون هذا الكلام في المجتهد الايش؟ المقيد وهو يريد نتكلم عن مجتهد من؟ الا ان يقال الا ان يقال انه ذكر الشروط عامة للمجتهد المطلق والمجتهد المقيد ولم - 00:22:58

ولم مثلا ولم يفرز لم يميز بين الشروط. يمكن ان يقال هذا. ولذلك هذا الموضع فيه اشكال حتى قرأت في بعض الشروع في بعض الحواشي ما ما تطربوا لحل هذا الاشكال كما ينبغي - 00:23:19

فقال هنا بمعنى المسائل اصلا وفرعا ومخها وخلافا واضح اذا قلت مجتهد مطلق كيف يعرف اه المسائل في مذهبها وخلافها؟ يعني خلافا ممكنا نقول حتى لا يخالف الاجماع تمام اه فقال هنا - 00:23:33

اي بمسائل الفقه وقواعد فروعه وبما فيها من الخلاف والمذاهب المستقرة. وفائدة معرفة الخلاف اذهب الى قول منه ولا يخالفه بحدادث قول اخر لان فيه خرقا لاجماع من قبله حيث لم يذهبوا الى ذلك القول وهذا مراد قوله والشرط في المفتى اجتهاد - 00:23:55

والشرط في مفتى اجتهاد وهو ان. قال الثلاثة الابيات وفي قوله في فروعه الشوارد استعارة مكنية ها استعارة ايش؟ مكنية. انا قد قلت لكم من قبل الاستعارة المكنية والتصريحيه صحيحة؟ استعارة المكنية - 00:24:20

هي الاستعارة كلها في التشبيه. في عندك مشبه مشبه به. اذا حذفت المشبه به وجئت بشيء من لوازمه فهذه تسمى استعارة مكنية حذفت الايش؟ المشبه به. وجئت بشيء من لوازمه. مثل الاية الكريمة جدارا يريد ان ينقض. شاب - 00:24:39

بها الجدار بانسان على وشك السقوط اذا الانسان مشبع او مشبه به والجدار مشبه حذف ماذا؟ المشبه به واتى بشيء يدل عليه وهو الارادة. هذه استعارة نية واضح؟ استعارة تصريحية شف تصريحية تصريح طبعا مكنية - 00:25:03

متنية مكنية من الشيء المكتن المخفي. لأن هنا المشبه به مخفي. سميت مكنية. فهمتم من معنى الكتابة من معنى الشيء الخفي ليس الظاهر ولذلك الطلاق عندنا ايش؟ صريح وكتابية ها هذا معنى مكنية. تمام - 00:25:24

مم تصريحية بارك الله فيكم التي صرخ فيها بايش؟ بالمشبه بها. لو قلت مثلا لشخص او قلت يعني رجل قال لزوجته مثلا انت قمر. هم او ليس انت قمر. قال رأيت رأيت قمرا. هم؟ ايش - 00:25:44

يعني رأى امرأة جميلة تشبه القمر فحذف من؟ المشبه واتى بايش صرخ بالمشبه به صرخ تصريحية فهمتم ولا لا؟ اه الشارح رحمة الله عليه له المام بعلم البلاغة والقوافي والشعر له المام وعادة الشرح هكذا شف اعطيك قاعدة عادة الشرح من كانت له تخصص في علم ما ثم شرح - 00:26:04

في علم اخر كلما وجد مناسبة الى العلم الذي هو متخصص فيه توسع وزد فراغ يعني يتتوسع يأتي بعض المصطلحات والا هنا في فروعه الشوارد يعني اذا اراد الاختصار سيقول في فروع الفقه المنتشرة لكن انظر ماذا قال وفي قوله في فروعه - 00:26:37

وارد استعارة مكنية حيث شبه الفروع التي هي مسائل الفقه المدونة في كتبه الصعبة بالظباء الشواهد تعرفون الظما؟ جمع ظبي الغزال يعني. غزال. ها؟ بجامع النفور. الضبع هذه في عادتها اذا جاء اسد او جاء النمر تنفذ - 00:26:57

في ركضت تهرب فكان الفروع الفقهية هذه منتشرة هكذا في الكتب شاردة تمام قال تشبيها مضمرا في النفس وطوى ما معنى طوى لم يذكر يعني ايش؟ لم يذكر. يعني ولذلك يقولون ايش؟ كلام الاقران - 00:27:17

ولا يروى صح؟ يقولون كذا. كلام الاقران الزملاء في الدراسة انه قد يحصل حسد وقد يحصل اشياء. فاذا تكلم فلان في الاخر انتقصه

يقولون كلام الاقران ايش؟ يطوى. ما معنى يطوى؟ لا يذكر. ولا يروي. لا ينقل. تمام. فقال هنا وطوى لفظ - [00:27:37](#)

المتشبه به. اذا المتشبه به مذكور او غير مذكور. غير مذكور. ايش بتكون تصريحية او مكثية؟ مكثية لانه غير مذكور. تمام. قال ورمز له بشيء من لوازمه على طريق الاستعارة بالكتابية. والشوارد تخبيط اما باقي - [00:27:57](#)

على معناه الحقيقى او مستعار للمسائل المذكورة يعني جزاه الله خير على الفائدة هذه لكن نحن الان في درس الاجتهاد ليس في درس البلاغة. فهمتم بارك الله فيكم. ولديك مثلاً آآآ عندما كنا ندرس كتاب افادة السادة العمد شرح الزيد للعلامة محمد بن احمد بن

[00:28:17](#)

دول بقى العهد اللي هو فقيه ظلیع عالم ابنه كبير وصاحب آآآ المتممة لاصح؟ الكواكب الدرية شرح المتممة واضح وعالم كبير في النحو فكلما وجد ما شاء الله مناسبة في الاعراب لابيات الزيد ما شاء الله اتى بالاعراب. ولذلك من احسن الشرح التي اعتنت باعراب الزيد - [00:28:37](#)

افادة السادة العلمااء. واضح؟ قال هنا وان يكون كامل الالة في الاجتهاد. عارفا بما يحتاج اليه في استنباط الاحكام من اصول الفقه ليتقوى على معرفة الدالة وكيفية الاستنباط. وعلم الادب الشامل لاثني عشر - [00:28:59](#)

علماء ادب يعني علوم اللغة وهي اثنا عشر علماء علوم اللغة. تمام؟ قال منها النحو اعرابا وتصريفا ولللغة اي العلم بلغة العرب فيكون عارفا بمركيباتها ومفرداتها. لانه قاعدة الاجتهاد - [00:29:19](#)

ولان شرعنا عربي ولا تتم معرفته الا بمعرفة كلام العرب. فان دلالة الكلام متوقفة على النحو. ولذلك مر معنا امس في ابيات العلامة العمريطي ايش قال؟ كي يفهموا معاني القرآن والسنة الدقيقة المعاني. صح - [00:29:38](#)

هو اولى اولا ان يعلم اذ الكلام دونه لن يفهم. قال رحمه الله ومن هذه الجهة يعرف العموم والخصوص والحقيقة والمجاز والاطلاق والتقييد وغيرها. ومنها البلاغة من علم المعاني وعلم البيان وعلم البديع - [00:29:58](#)

فيكون عارفا بها. طبعا هو لم يذكر البديع والبديع لا يحتاج اليه كثيرا بخلاف المعاني والبيان. تمام؟ قال هنا اه لان فيكون عارفا بها لان الكتاب والسنة في غاية من البلاغة. فلا بد من معرفتها ليتمكن من الاستنباط. وهذا مراد - [00:30:18](#)

والنحو والاصول ها والنحو والاصول البيت وقوله قدرها به يستنبط المسائل بالاطلاق اي يأخذها من ادلة بنفسه فيفتي بها لمستفتيه المراد من قوله لمن يكون سائلا اي لسؤاله. فالمعتبر في معرفة هذه الامر - [00:30:38](#)

توسط درجته. يعني لا يشترط ان يكون علمه بالنحو. على سبيل المثال كعلم الاخفش سيباووه لا لا لا يشترط هذا تمام وانما متوسط متوسط الرتبة. نعم. قال هنا فالمعتبر في معرفة هذه الامر توسيط درجته. فلا يكفي - [00:30:58](#)

في ذلك الاقل ولا يشترط بلوغ الغاية في ذلك. بل يكون بحيث يميز العبارة الصحيحة عن الفاسدة. والراجحة عن المرجوحة الان سيذكر لك سبعة شروط بعد ان صار مجتهدا لاجتهاده. هذه الشروط السبعة الاتية شروط لاجتهاده. فقال ولابد للمجتهد ايضا من رقم واحد. ممكن - [00:31:18](#)

مكتوب فوق واحد من معرفة تفسير الآيات الواردة في الاحكام. شف الاول ان يعرف مواضعها. اللي اشتطرناه في ايش؟ معرفة الايش؟ الموضع. الان في وقت الاجتهاد ان يعرف تفسيرها فهمت الفرق؟ قال تفسير الآيات الواردة في الاحكام وتفسير الاخبار الواردة فيها. فكلمة الاخبار معطوفة - [00:31:43](#)

كلمة الايش؟ الآية قال لانه لا يمكنه الاستنباط الا بمعرفة هذين الامرین التي ذكرها ذكرهما بقوله وفي الحديث حالة الرواية اي ومع علمه ومعرفته في الحديث حالة الرواية كما علم مما من قوله الكتاب والسنة. وكرره هنا بقوله - [00:32:11](#)

علمه التفسير الى اخره لاجل معرفة هذا الثاني ان يعرف حالة الرواية. تمام يعني يعرف الحديث مواضع الحديث. ثم جاءت مسألة تحتاج الى خمسة احاديث سيجتهد في النظر فيها. اه لابد ان تعرف حالة الرواية لهذه الاحاديث. اذا هذه معرفة لحالة الرواية متى ستكون - [00:32:33](#)

هذه ستكون عند الاجتهاد عند الاجتهاد. يعني ليس الشرط حتى يكون مجتهدا انه يحفظ اسماء الرواية كلهم ومنزلة كل راوي. لا فهمتم

ولا لا؟ لكن عند الاجتهاد تمام؟ لابد ان يعرف احوال هؤلاء الرواة في المسائل التي يريد الاجتهاد فيها. فهمتم؟ ارجو ان يكون كذلك.

قال هنا لاجل معرفة - 00:33:01

الرواد في القبول والرد ليعتمد المقبول ويطرح المردود. وايضا لابد له من معرفته على الثالث. هذا الثالث الناسخ المنسوخ من الكتاب والسنة لئلا يحكم بالمنسوخ المتروك اذ غير الخبر بهما قد يعكس فيحكم بحكم - 00:33:25

قد نسخ ويترک حکما ناسخا تماما متأخرا بسم الله اربعة الامر الرابع قال ومعرفة اسباب النزول في ايات الاحکام معرفة اسباب النزول في ايات الاحکام. ليعلم الباعث على الحكم واضح؟ لان معرفة سبب النزول يعين على فهم الاية - 00:33:43
الله عز وجل يقول في سورة البقرة ان الصفا والمروة من شعائر الله ايوا ايش بعدها فمن حج البيت او اعتمر ايش؟ فلا جناح عليه. ان يطوف ايش تعبير فلا جناح يفيد ماذا - 00:34:11

يفيد ايش انك اذا سعيت بين الصفا والمروة جزاك الله خير. ما سعيت ما عليك مشكلة فلا جناح صح؟ طب والعلماء يقولون السعي ايش حکمه رکن في الحج ورکن في العمرة. طيب كيف الله عز وجل يقول فلا جناح عليه ان يطوف بهما - 00:34:29
اقرأ سبب النزول كان في الصفا صنم في الجاهلية وكان في المروة صنم فلما فتحت مكة تمام؟ جاء الناس وهم الصنماء جاء الناس الى النبي عليه الصلة والسلام - 00:34:47

قالوا يا رسول الله هل نطوف بين الصفا والمروة وكانت فيها اصنام يعني كأنهم يقولون اننا اذا فعلنا هذا فاننا نحيي ايش؟ سنة الجاهلية فهم تحرجوا اننا نطوف في مكان كان المشركون يطوفون فيه - 00:35:05

كان المشركون يطوفون فيه ايش؟ بين هذه الصنمين فكأننا نحيي شعار الجاهلية. واضح؟ فهذا سبب لهم حرج فلما سبب لهم حرج انزل الله عز وجل فمن حج آآ قال فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح - 00:35:21

عليه ان يطوع يعني ما في حرج في هذا. اذا نفي الحرج هنا لما حصل في نفوسهم وليس لبيان ان حكم السعي مباح ان حكم السعي مباح تفعل ما تفعل ما في مشكلة. فهمتوا ولا لا؟ ما الذي يوصلك الى هذا الفهم - 00:35:41

اسباب النزول واضح ولذلك من المهم جدا ان يعرف اسباب النزول حتى يفهمه معاني الآيات بل حتى في الاحاديث اسباب ورود الحديث من اهل العلم من الف اسباب ورود الحديث. هذا الحديث لماذا قاله النبي عليه الصلة - 00:36:00

قاله لقصة ما بمناسبة ما حصلت. واضح؟ فهناك اسباب نزول للآيات وهناك اسباب ورود للحاديـث. قاله ليعلم الباعث على الحكم. والعلم به يرشد الى فهم المراد. العلم به اي العلم بالباعث - 00:36:19

وربما يكون العبارة هكذا والعلم بها اي بأسباب النزول يرشد الى فهم المراد الامر الخامس الذي لابد ان يعرفه معرفة شروط المتواتر والحاديـث. ليقدم الاول عند التعارض مع الثاني. قد مر معنا هذا امس في - 00:36:39

بس ترتيب الادلة. قال يعني والسادس معرفة الاحاديث الصحيحة من الضعيفة. يعرف ما هو شروط الحديث الصحيح يعرف ان اي اذا اختل شرط من هذه الشروط قد يكون الحديث حسنا قد يكون الحديث ضعيفا. تمام؟ قال ليحتاج بال الصحيح يطرح الضعيف وغير ذلك. طبعا - 00:36:57

قال بعض العلماء اشترط ان يعرف الحديث الصحيح من الضعيف محله اذا كان سيأخذ الاحاديث من غير الكتب التي اشترطت الصحة او التي اشترط اصحابها الصحة. اما اذا كان سيأخذ الاحاديث من الكتب التي اشترط اصحابها - 00:37:19

الصحة ك صحيح الامام البخاري و صحيح الامام مسلم و موطأ الامام مالك. واضح؟ فهذا لا يشترط انه ماذا؟ انه يعرف الصحيح من الضعيف لان هذه الكتب تلقتها الامة بالقبول. فهمتم ولا لا؟ لكن اذا كان سيأخذ على سبيل المثال الاحاديث من معجم الطوراني. من - 00:37:39

مسند البزار بل حتى من بعض السنن. تمام؟ اه فهنا لابد ان يعرف الصحيح والظعيف. قال وقوله وموضع الاجماع هذا الامر السابع. فبارك الله فيكم لا يشترط انه يعرف ايش - 00:37:59

الجماعات كلها يحفظ كتاب الاجماع مثلابن المنذر او كتاب الاجماع ابن حزم مراتب الاجماع لا يشترط انما في ان يعلم ان الحكم

الذى استنبطه ليس مخالف للجماع. يكفي هذا. يكفي ان يعلم ان الحكم الذى استنبطه ليس مخالف للاجابة - [00:38:19](#)

قال وعلمه بموضع الاجماع كي لا يخرق الاجماع كي لا يخرقه فخرقه حرام. خرق الاجماع حرام واما قوله والخلاف فانه اتى به للتفقية. اي من اجل القافية تقفيها. واضح؟ قال والا فقد تكرر عند قوله ومن خلاف مثبت - [00:38:39](#)

ولابد في المجتهد ايضا من كونه بالغا عاقلا ها قد ذكرت لكم هذا في البداية. تمام؟ ولا تشرط الذكورة والحرية ما شاء الله ممكنا المرأة تكون مجتهدة كانت ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها من فقهاء الصحابة ممكنا - [00:39:02](#)

في هذا الزمن يوجد الله اعلم. اذا كان لا يوجد في الرجال كيف النساء بسم الله. تمام؟ قال والحرية ايضا لا تشتري. تمام وكذا العدالة في الاصل لا تشرط العدالة في الاجتهاد قد يشكون المجتهد فاسقا - [00:39:22](#)

واضح لكن انتبه معي من حيث هو يعني الان هذا شخص فاسق. من حيث هو مجتهد هو مجتهد. لكن بعدين هل يصدق خبره اذا افتقى لا هذا شيء اخر. شوف عندك جانباً جانباً - [00:39:41](#)

الا خبار ان يخبر بحكم الله وجانبا انه يوصف بالاجتهاد او لا يوصف بالاجتهاد؟ نعم من حيث الوصف بالاجتهاد يوصف بالاجتهاد. هو مجتهد لكن بعدين اذا افتقى هل يعتمد على خبره؟ يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا - [00:40:01](#)

واضح؟ طيب يقول قائم ما الفائدة الفائدة مثلا في وصفه بالاجتهاد على سبيل المثال من الفوائد في هذا مسائل الوقف اذا اوقف انسان او اذا وقف انسان او اوصى للمجتهدين يدخل هذا ولا ما يدخل - [00:40:20](#)

يدخل مجتهد فهمتم ولا لا؟ ومرة معنا اشاره الى هذه المسائل اللي تذكرون في مباحث الاجماع في مبحث عندما قال اتفاق ايش؟ مجتهد امة محمد صلى الله عليه وسلم. قال هنا وكذا العدالة في الاصل كما مر في الاجماع. شف مرت - [00:40:39](#)

هذه المسألة ايش قال في الاجماع؟ ايش قال في الاجماع؟ مم الاجماع الاجماع الاجماع. بارك الله فيكم مم مم ذكر اه مم اين ذكر هذا انا ذكر انه مر معنا - [00:40:57](#)

قررت لكم في الاجماع ايضا مم نراجعه ان شاء الله نراجعه طيب انا فعلم اختصاصه هنا قال آآ فعلم اختصاصه بالعدول ان كانت العدالة ركنا في الاجتهاد واضح ووقفتم عليه في صفحة مية وواحد وثلاثين. في الفقرة الاولى السطر - [00:41:37](#)

يعني في السطر الرابع لما قال ايش؟ فلا يختص الاجماع بالصحابة رضي الله عنهم فعلم منه اختصاصه بالعدول. اي ان الاجماع هو اتفاق مجتهد الامة على كونهم ايش؟ عدوا ان كانت العدالة ركنا في الاجتهاد. طب هل العدالة ركنا في الاجتهاد او لا - [00:42:07](#)

لا ليست ركن في الاجتهاد وبالتالي لو ان المجتهد لو ان المجتهدين اجمعوا الا مجتهد واحد خالفهم وهو فاسق فمخالفته لا ينعقد الاجماع بها فهمتم؟ هذا المقصود. قال وعدم الاختصاص بهم ان لم تكن ركنا وهو الاصل. شف وهو الاصل ان العدالة لا تشرط.

تقدمت المسألة هذه في - [00:42:26](#)

قال وقوله فعلم هذا القدر المتقدم فيه كافي اي في المجتهد المطلق. يعني هو يقول ان الكلام هذا ان هذه الشروط في تهدي الايش؟ المطلقة. تقدم الاشاره الى هذا. اذا ما هي الامور التي لا تشرط هنا - [00:42:50](#)

اهمها العدالة الذكورة الحرية هذه لا تشرط. اذا عرفنا السبعة الامور التي تشرط في في وصف الشخص بالاجتهاد ثم السبع الامور التي لابد منها عند عملية الاجتهاد. ثم الامور التي لا - [00:43:09](#)

ترى فهمنا؟ ثم قال ومن شروط السائل المستفتى الا يكون عالما كالمفتى. فحيث كان مثله مجتهدا فلا يفوز كونه مقلدا تمام؟ يعني ان من شروط المستفتى ان يكون من اهل التقليد - [00:43:29](#)

من شروط المستفتى من شروط المستفتية ان يكون من اهل التقليد ليس مجتهدا. لو كنت مجتهدا لا يجوز لك ان تستفتني تمام؟ قال بان لا يكون عالما مجتهدا مطلقا كالمفتى. تمام. لا يكن عالما كالمفتى - [00:43:47](#)

قال فيقلد من الذي يقلد؟ اي المستفتى؟ فيقلد فيقلد المستفتى فيقلد المستفتى في الفتيا تمام فيقلد فاعله المستفتى ضمير يعود على المستفتى فيقلد المستفتى المفتى في الفتيا لاحظ معنى هذا - [00:44:03](#)

تعبير دقيق شوف المستفتى يقلد المفتى في ايش؟ في الفتيا قوله في الفتيا بارك الله فيه فيه اشاره الى انه لا يقلده في الفعل لو رأى

الملقد عالما يفعل فعلا ما - 00:44:25

فهل له ان يقلد ذلك العالم؟ انا رأيت العالم فلان يفعل كذا واضح ولا لا؟ ظاهر هذه العبارة ليس له ان يقلل ولذلك بعض الشراع كما صاحب قرة العين شرح ورقات امام الحرمي العلامة الحطاب المالكي قال - 00:44:47

ليس للملقد ان يقلد العالم في فعله. لأن العالم قد يفعل شيئاً مثلاً حراماً اما لانه معذور واما واما ذهولاً واما امعاناً يعني ليس معصوماً هو في الاخير هو انسان يعني بشر - 00:45:07

فهمتم ولا لا اية وهذا الذي قاله علام الحطاب في شرحه على ورقات امام الحرمي قرة العين سبق لي عدد من الشافعية منهم تاج الدين الفزارى. المتوفى في سنة ستمية وتسعين. ونقل هذا عنه العلامة علوى السقاف - 00:45:24

مر هذا معنا في مختصر فوائد المكية لو تذكرون. واذا لا تذكرون سنأخذ الدورة ان شاء الله بعد شهرين وتذكرون. فهمتم ولا لا؟ اية فقال هنا طبعاً بعض العلماء قال له ان يقلد لأن العلامة علوى السقاف نقل كلاماً لابن قاسم فيما اذكر يناقش كلام تاج الدين - 00:45:44

الفزارى رحمة الله. فقال هنا قال الله تعالى فاسألو اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. فهذه الاية قسمت الناس الى قسمين. اما سائل يسألوك واما مسؤول يسأل يعني اما اما مجتهد واما مقلد. ما في يعني بعض بعض الناس يقول عندنا مجتهد وعندنا مقلد وعندنا - 00:46:04

اتبع بالدليل المتبوع بالدليل اما انه يستتبع الاحكام تمام؟ فيكون مجتهداً واما انه لا يستطيع فيكون مقلداً ما في هذا. متبوع بالدليل واضح الاية قسمت الناس الى قسمين. فاسألو اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. في عندنا اناس يسألون وفي عندنا اهل ذكر يجيبون. اهل الذكر الذين يجيبون المجتهدون. الناس الذين يسألون - 00:46:27

الاية ما فيها واسطة. تمام ولا لا؟ قال هنا كان مجتهداً فلما يجوز له الاستفتاء ولا التقليد بعد الاجتهاد فليس للعالم المجتهد ان يقلد. تمام ولا لا؟ ولذلك هذا لما يقول مثل الامام الشافعى لا - 00:46:53

قلدوني ولا تقلدوا مالكا ولا تقلدوا الاوزاعي. واضح؟ هذا يقوله الامام الشافعى ليس لانا مقلدين هذا يقوله الامام الشافعى لانا قد نالوا نصيباً من الاجتهاد. يقول الامام الشافعى لامثال البوطي لامثال الامام احمد - 00:47:13

بامثال اسحاق لامثال المزنى. واضح؟ يقول لا تقلدوني ولا تقلدوا ما خذلوا من حيث اخذ القوم واضح لكن هل الامام الشافعى اذا جاء اليه العامي يسأله في مسألة يقول لا تقلدوني - 00:47:35

فكيف هذه الاية؟ فاسألو اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. ولذلك حمل العلماء كلام الامام الشافعى وممن ذكر هذا. العلامة ابن حجر رحمة الله تعالى حملوا ان الامام الشافعى كلامه هذا وجه الى قوم نالوا نصيباً في الاجتهاد. كامثال احمد كامثال بوطي كامثال مزنى - 00:47:49

فلا يأتي احد اليوم يشغب على الناس يعني اه الامام الشافعى نهى عن تقليده واضح اذا كان حتى اذا نهى الامام الشافعى عن تقليديه الله عز وجل امننا ان نسأل اهل العلم - 00:48:09

ومقتضى ان نسأل اهل العلم ان ان نقلد ما يقولون وان نعمل بما يقولون. واضح يا الشيوخ ولا لا؟ فقال هنا قال كان مجتهداً فلما يجوز يجوز له الاستفتاء ولا التقليد بعد الاجتهاد. فليس للعالم المجتهد ان يقلد لتمكنه من الاجتهاد. اما المقلد فالتقليد واجب عليك مسيئتي - 00:48:25

تمام؟ قال كما اشار اليه بقوله فحيث كان مثله البيت والله اعلم. ثم قال فرع هذا نتركه ان شاء الله الى الدرس القادم الله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - 00:48:45